رسالة

فيما أشكل من خبر مارية القبطية

للشيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمان

٣٣٨ - ٤١٣هـ

الشيخ المفيد

« محمد بن محمد بن النعمان المفيد . يكنى أبا عبد الله . المعروف بابن المعلم . من جملة متكلمي الامامية . انتهت اليه رئاسة الامامية في وقته ، وكان مقدماً في العلم وصناعة الكلام ، وكان فقيهاً متقدماً فيه . حسن الخاطر . دقيق الفطنة . حاضر الجواب ، وله قريب من مائتي مصنف كبار وصغار [1] » .

« رئيس الكلام والفقه والجدل ، وكان يناظر اهل كل عقيدة . مع الجلالة العظيمة في الدولة البويهية . . . . وكان كثير الصدقات عظيم الخشوع كثير الصلاة والصوم حسن اللباس . . . . كان عضد الدولة ربما زار الشيخ المفيد ، وكان شيخاً ربعة نحيفاً أسمر . عاش ستاً وسبعين سنة ، وله اكثر من مائتي مصنف . كانت جنازته مشهورة . شيّعه ثمانون الفاً [2] » .

« مقدم في صناعة الكلام على مذهب اصحابه . دقيق الفطنة . ماضي الخاطر . شاهدته فرأيته بارعاً [3] » .

« كان كثير التقشف والتخشع والاكباب على العلم . تخرج به جماعة ، وبرع في مقالة الامامية حتى كان يقال : له على كل إماميّ منة [4] » .

« كان ذا جلالة عظيمة في دولة بني بويه . . . . وكان خاشعاً متعبداً متألهاً [5] » .

---

(١) فهرست الطوسي : ١٥٧ — ١٥٨
(٢) شذرات الذهب : ٣ / ١٩٩
(٣) فهرست ابن النديم : ٢٥٢
(٤) لسان الميزان : ٥ / ٣٦٨
(٥) تاريخ دول الاسلام : ١ / ١٩١

« فضله أشهر من أن يوصف في الفقه والكلام والرواية والثقة والعلم [1] ».

« ولد سنة ثمان وثلاثين وثلاثمائة ، وتوفي لليلتين خلتا من شهر رمضان سنة ثلاث عشرة واربعمائة ، وكان يوم وفاته يوماً لم ير اعظم منه من كثرة الناس للصلاة عليه ، وكثرة البكاء من المخالف والموافق [2] ».

ورثاه مهيار الديلمي بقصيدته الغراء التي يقول في أولها :

ما بعد يومك سلوة لمعلّلِ ... مني ولا ظفرت بسمع معذّلِ
سوّى المصاب بك القلوب على الجوى ... فيد الجليد على حشا المتململِ
وتشابه الباكون فيك فلم يبنْ ... دمع المحق لنا من المتعمّل [3]

كما رثاه الشريف المرتضى بقصيدة عامرة . جاء في أولها :

من على هذه الديار أقاما ؟ ... أو ضفا ملبس عليه وداما ؟
عج بنا نندب الذين تولّوا ... باقتياد المنون عاماً فعاما [4]

وكذلك رثاه عبد المحسن الصوري بقطعة شعرية جاء فيها :

تبارك من عمَّ الأنام بفضله ... وبالموت بين الخلق ساوى بعدله
مضى مستقلاً بالعلوم محمد ... وهيهات يأتينا الزمان بمثله [5]

وهكذا نجد أنَّ الشيخ المفيد ـ رضوان الله عليه ـ شخصية كبرى في عصره . لم يدانه أحد في علمه ، ولم يبلغ شأوه كل معاصريه ، فكان كما يقول مهيار :

سمحٍ ببذل النفس فيهم قائم ... لله في نصر الهدى متبتلِ
نزّاع أرشية التنازع فيهم ... حتى يسوق اليهم النص الجلي

---

(١) رجال النجاشي : ٢٨٤
(٢) فهرست الطوسي : ١٥٨
(٣) ديوان مهيار : ٣/١٠٣
(٤) ديوان المرتضى : ٣ / ١٧ ب « مخطوط بمكتبتي الخاصة »
(٥) ديوان الصوري : ١٢٠ / أ « مخطوط بمكتبة المجمع العلمي العراقي »

بطريقة وضحت كأن لم تشتبه   وأمانة عرفت كأن لم تجهل

ورسالته التي نقدمها الآن رسالة جميلة يبحث فيها مؤلفها موضوع قصة تتعلق بمارية القبطية واتهامها بما هي براء منه ـ كما تجد تفصيل ذلك في أول الرسالة ـ ، وقد وفق المؤلف إلى إزاحة الغبار عن الحقيقة ، وبيان الواقع الذي يدل عليه الخبر المروي ، فجزاه الله عن الحق والحقيقة أفضل الجزاء .

والنسخة التي طبعت عليها الرسالة منسوخة عن نسخة الحجة المغفور له الميرزا محمد الطهراني العسكري المتوفى عام (١٣٧١ هـ) المخطوطة بقلمه الشريف ، وهي ضمن مجموع ضخم يضم قسماً وافراً من رسائل الشيخ المفيد ـ رضوان الله عليه ـ .

وقد حاولت كثيراً في سبيل العثور على النسخة الأم ، ولكنني لم اوفق لذلك ، كما أن الناسخ لم يشر اليها ـ في هذا المجموع ـ أية إشارة ، ولعلنا نوفق في المستقبل الى العثور عليها في خبايا الزوايا فنستدرك ما ينبغي استدراكه في الطبعات الأخرى من هذا الكتاب .

أما اسم هذه الرسالة فقد ورد في كتب التراجم بهذا النص : « كتاب مسألة في خبر مارية » [1] ، ولكنه ورد في نسختنا باسم : « رسالة فيها اشكل من خبر مارية القبطية » ، وقد رأيت الالتزام بالتسمية الواردة في المخطوط أرجح وأولى .

واليك الرسالة :

---

(١) رجال النجاشي ـ تعداد المفيد ـ : ٢٨٦

بسم الله الرحمن الرحيم

سألني ـ أطال الله بقاء السيد الفاضل الشريف الجليل وأدام تأييده ـ رجل من المعتزلة [1] عن الخبر المروي عن النبي (ص) في قصة مارية القبطية [2] رحمها الله، وما كان من قول بعض الأزواج لها بابن عمها، وقول النبي (ص) لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام: « خذ سيفك يا علي وامض إلى بيت مارية فان وجدت القبطي فيه فاضرب عنقه »، فقال أمير المؤمنين (ع): إنك تأمرني يا رسول الله بالأمر فأكون فيه كالسبيكة المحماة في ذات الوبر فأمضي لأمرك في القبطي، أو يرى الشاهد ما لا يرى الغائب، فقال له النبي (ص): « بل يرى الشاهد ما لا يرى الغائب »، فمضى أمير المؤمنين (ع) الى بيت مارية القبطية فوجد القبطي فيه، فلما رأى السيف بيد أمير المؤمنين (ع) صعد الى نخلة في الدار فهبت ريح كشفت عن ثوبه فاذا هو ممسوح ليس له

---

(١) « حدث في أيام حسن البصري خلاف واصل بن عطاء الغزال في القدر، وانضم اليه عمرو بن عبيد فطردهما الحسن عن مجلسه فاعتزلا عند سارية من سواري المسجد فسموا المعتزلة، لاعتزالهم قول الأمة في دعواهما أن الفاسق من أمة الاسلام لا مؤمن ولا كافر » ـ مختصر الفرق بين الفرق: ٢١ ـ

ومن هذا التاريخ يبدأ ظهور هذه الفرقة ونشأتها، ولا تسع هذه العجالة الدخول في التفاصيل، ولمعرفة ذلك راجع: « مختصر الفرق بين الفرق: ٢١ و ٩٥ ـ ١٢١، والملل والنحل: ١ / ٢٩ ـ ٦٣ ـ ط: ليبزك ـ، وفلسفة المعتزلة للدكتور البير نادر في جزئين، والمعتزلة للسيد زهدي حسن جار الله ».

(٢) مارية بنت شمعون القبطية: أم ولد رسول الله (ص)، وهي هدية المقوقس القبطي صاحب مصر، وكانت مارية بيضاء جميلة أنزلها رسول الله (ص) في « العالية »، وكان يختلف اليها هناك ويطؤها بملك اليمين فحملت منه ووضعت ابراهيم. توفيت عام (١٦ هـ) وصلى عليها الخليفة عمر ودفنها بالبقيع.

راجع: « الاصابة: ٤/٣٩١، والاستيعاب: ٤ / ٣٩٦ ـ هامش الاصابة ـ »

ما للرجال ، فتركه أمير المؤمنين (ع) وعاد الى النبي (ص) فأخبره الخبر ، فسرَّ عنه وقال : ﴿ الحمد لله الذي نزّهنا أهل البيت عما يرمينا به أشرار الناس من السوء ﴾ ، والحديث مشهور وتفصيله عند أهل العلم [١] ،

فقال السائل : وهذا الخبر عندكم صحيح ؟

قلت : أجل . هو خبر مسلَّم مصطلح على ثبوته الجميع .

فقال : خبّرني ـ إذن ـ عن بيان [٢] ما وجه إطلاق النبي (ص) بقتل نفس على التهمة من غير تعيين ما يوجب ذلك منها ؟ ، وما وجه اشتراط عليّ ـ عليه السلام ـ في الرأي عند المشاهدة وسؤاله عن امتثال الأمر على كل حال أو بعض الأحوال ؟ ، وهل لاختلاف الحال في هذين المعنيين عندك وجــــه وبرهان تذكره ؟ .

فقلت له : قد تعلّق بمضمون هذا الخبر طوائف من الناس . كل طائفة تبني مذهباً لها تأسيسه على الفساد :

فمنهم : الغلاة المنتحلة للزيغ [٣] . زعمت أن أمير المؤمنين (ع) رمز بذكر الشاهد [و] الغائب ، وعني بمقاله أنه شاهد جميع الأشياء ، وان الأمر له في الباطن والتدبير دون النبي (ص) .

---

(١) الحديث في الاستيعاب : ٤ / ٣٩٧ بتغيير بسيط .

(٢) في المخطوط : البيان .

(٣) الغلاة : طوائف متعددة « وكلهم متفقون على نفي الربوبية عن الجليل الخالق تبارك وتعالى عن ذلك علواً كبيراً واثباتها في بدن مخلوق . . . . على أن البدن مسكن لله وأن الله تعالى نور وروح ينتقل في هذه الأبدان ـــ تعالى الله عن ذلك ـــ » فرق الشيعة : ٤٦ .

راجع : « مختصر الفرق بين الفرق : ٢٢ ، والملل والنحل : ١ / ١٣٢ ـ طبع ليبزك ـ » .

ومنهم : العامة المعتزلة المجوزة على النبي الخطأ في الأحكام ، زعموا [١] ان إطلاق الأمر بقتل القبطي كان غلطاً عرفه أمير المؤمنين عليه السلام فنبهه بالاشتراط عليه ، فلما سمع النبي (ص) منه رجع [٢] إلى الصواب .

ومنهم : الفرقة المنتسبة الى موسى بن عمران [٣] القائلة بأن النبي (ص) كان يشرع بالنص تارة وبالاختيار أخرى ، وانه كان مفوّضاً اليه [٤] القول في الأحكام بما شاء وكيف شاء .

ومنهم : أصحاب الرأي والاستحسان [٥] من متفقهة العوام الذاهبين الى [أنّ] النبي (ص) كان يحكم بالرأي ثم يرجع عنه ، ويقول ثم يعقبه بالخلاف حسبما يراه في كل حال .

ومنهم : مخالفو الملّة من الزنادقة وأهل الملّة فانهم جعلوا ذلك حجة لهم فيما طعنوا به في نبوته صلى [الله] عليه وآله وسلم .

فصل :

وقد ذهب جميع من ذكرناه عن الصواب في مضمون الخبر ، وأسسوا وبنوا قولهم فيه على مبنى ظاهر الفساد ، ولأمر النبي (ص) بقتل القبطي

---

(١) في المخطوط : وزعموا
(٢) » » : فرجع
(٣) لم أعثر فيما بين يدي من المصادر على تفصيل تاريخ هذه الفرقة ، كما لم أقف على ترجمة لموسى الذي تنتسب اليه . نعم رأيت ذكراً لمونس بن عمران البصري في عداد رجال الخوارج في الملل والنحل : « ١ / ١٠٣ » ولعله هو المقصود .
(٤) في المخطوط : اليها
(٥) أصحاب الرأي : أصحاب أبي حنيفة النعمان بن ثابت ، وانما سموا أصحاب الرأي لأن عنايتهم كانت بتحصيل وجه من القياس والمعنى المستنبط من الأحكام وبناء الحوادث عليها ، وربما يقدمون القياس الجلي على آحاد الأخبار .
راجع : « الملل والنحل : ١ / ١٦١ ، ومختصر الفرق بين الفرق : ٢٨ ـ ٢٩ »

واشتراط أمير المؤمنين (ع) الرأي فيه واستفهامه عن المراد وجوه واضحة في الحق لائحة لمن وقف عليها من ذوي الانصاف. أنا أذكرها على التفصيل لتعلم - أيها السائل - بها ما التمست علمه، وتبطل بها شبهة أهل الضلال إن شاء الله تعالى.

فأول ذلك: ان أمر الحكماء في الاطلاق والتقييد والاجمال والتفصيل بحسب معرفة المأمور وحنكته وذكائه الاختصار، فان كان الوسط منه احتاج الى تأكيد وزيادة بيان، وإن كان دون ذلك احتيج معه الى الشرح والتفصيل والاعادة للمقام والتكرار حالاً بعد حال، وبحسب الثقة به [و] الطاعة أيضاً والسكون إلى سداده يختلف ما ذكرناه، وهذا بيّن يتفق عليه كافة أهل النظر وجمهور العقلاء، فلا حاجة بنا إلى تكلف دليل عليه كما وصفناه.

فاذا كان الأمر فيه كما قدمناه لم ينكر ان النبي (ص) أطلق الأمر بقتل القبطي - وإن كان الشرط لازماً - لعلمه بأن أمير المؤمنين (ع) يعرف ذلك ولا يحتاج فيه الى ذكره له في نفس الكلام، ولو كان غير أمير المؤمنين (ع) المأمور ممن لا يؤمن عليه فصل [1] الشرط والتعلق بمطلق الأمر بالاقدام على غير الصواب لقيّد [2] به الكلام بجعل الشرط فيه ظاهراً ولم يجد عنه محيصاً.

ولترك النبي (ص) الشرط في الأمر فائدة في الإبانة عن فضل أمير المؤمنين عليه السلام على الجماعة، باظهار الاشتراط منه [3] والاستخبار عن المراد، لتعلم الجماعة انه قد عرف من باطن الحال ما كشفها لهم بالسؤال.

ولأمير المؤمنين عليه السلام به فضيلة أخرى وهي رفع الشبهة عمن لا بصيرة له

---

(١) في المخطوط: فوصل
(٢) » » : يقيد
(٣) » » : فيه

بحق النبي (ص) ومنزلته من الله في غلطه وإقدامه على قتل من هو بريء محقون الدم عند الله ، ليبين مراده في الاشتراط ، ويعلمه انه وإن أطلق فانما قصد به ما ظهر فيه بالبيان ، ولو كان النبي (ص) اشترط في الكلام ما كان فيه الجواب ثم لم يبن لأمير المؤمنين (ع) الاشتراط والاستفهام ، ولو ترك أمير المؤمنين (ع) الاشتراط والاستفهام وعمل على علمه [٩] بالباطن وكفّ عن قتل القبطي لمشاهدته الحال ـ لم يبن من فضل رسول الله (ص) للكافة ما أبانه الاستفهام ، ولظنّ كثير من الناس انه أخطأ في الأمر المطلق بقتل الرجل وان علياً أصاب في خلافه الظاهر بشاهد الحال .

وكان في إطلاق النبي (ص) الأمر لعلي واستفهام أمير المؤمنين عن المراد وكشفه لذلك فيما [1] استنبطه من الكلام ـ من الفوائد في فضلهما وعصمتهما ونطقهما عن الله عز وجل ما بيّناه عنه وأوضحناه ، ولم يبق لمخالف الحق طريق معه الى إثبات شيء من الشُبَه التي تعلق بها فيما حكيناه .

ووجه آخر :

وهو أنه قد كان جائزاً من الله تعالى أن يأمر نبيه ـ صلوات الله عليه ـ بقتل القبطي على جميع الأحوال ، لدخوله بيت النبي (ص) بغير اذن له في ذلك وعلى غير اختيار منه له ورأي ، فاستفهمه أمير المؤمنين لهذه الحال فأخبره بما عرف الحكم فيه ، وأنه غير مباح دمه على كل حال ، ويجوز ويمكن أن يكون الحكم فيه مفوضاً اليه ـ عليه السلام ـ ، فلما استفهمه أمير المؤمنين (ع) بأن له حال التفويض اليه ؟ ، فقال : إن شاهدته بريئاً فلك فيه الرأي ، وقد فوضت ما فوض إليّ اليك فاعمل فيه بما تراه ، وهذا أيضاً مما دلّ الله تعالى به الأنام على مشاكلة أمير المؤمنين (ع) لنبيّه ـ صلوات الله عليهما ـ في العصمة

---

(١) في المخطوط : ما

والـكمال ، [و] مساهمته في تدبير الدين والحـكم في العباد ، ولو لم يقع الاطلاق في الأمر والاشتراط من أمير المؤمنين (ع) لما عرف ذلك حسبما بيّناه ، والله الموفق للصواب .

فقال السائل : قد فهمتُـه ، وهو كلام واضح البيان في معناه ، فما القول في نقض شُبَه من قدمتَ ذكره في الضلال ؟ .

فقلت : ثبوته على الوجه الذي أوضحتُ كاف في إبطـــال جميع تلك الشبهات ، إذ هي دعاوى مجردة عن بيان ، ألجأ أصحابها في التعلق بها الى الاضطرار اليها ، لعدم الحجة بما ذكرنا لهم فيها على زعمهم وتوهمهم الفاسد وظنهم المحال ، فاذا ثبت [في] مضمون الخبر من الوجه الصحيح ما أثبتناه ، وكان في الامكان على ما ذكرناه ، لم يكن للعدول عنه طريق إلا التحكم بالأماني الخائبات ، والحمد لله .

فقال السائل : هو كذلك ، ولا ينبغي للعاقل أن يظلم نفسه بمكابرة الحق واللجاج ، وبالله التوفيق .

وصلواته على سيدنا محمد النبي العربي وآله الطاهرين .